



آلية معالجة الدعاوى الزكوية والضريبية



**هذا الدليل يكسبك المعرفة عن آلية
معالجة الدعاوى الزكوية والضريبية،
متضمنًا المواد النظامية ذات
العلاقة.**

آلية معالجة الدعاوى الزكوية والضريبية

مدخل



الرحلة الإجرائية



تقديم الدعاوى الزكوية والضريبية



تبادل المذكرات



تحديد مواعيد الجلسات وانعقادها



استلام / اطلاع القرارات



المعارضة على قرار غيابي



الاستئناف



إعادة الالتماس





مدخل



مصطلحات هامة

القواعد



قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

الهيئة



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

لجنة الفصل



لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الاستئنافية



اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الداخلية



اللجنة الداخلية المعنية في الهيئة لتسوية الخلافات التي تنشأ بينها وبين المكلفين على الربوط الزكوية والضريبية.

نظرة عامّة على اللجان الضريبية

اللجنة الاستئنافية
للمخالفات والمنازعات
الضريبية

لجنة الفصل في
المخالفات والمنازعات
الضريبية

الاختصاص

الفصل في الاعتراضات المقدمة ضد قرارات لجنة الفصل في المخالفات المنازعات الضريبية.

الفصل في المخالفات والمنازعات ودعاوى الحقين العام والخاص، الناشئة عن تطبيق أحكام الأنظمة الضريبية ولوائحها والقرارات والتعليمات الصادرة بناء عليها.

الفصل في اعتراضات ذوي الشأن على القرارات الصادرة من الهيئة تطبيقاً لأحكام الأنظمة الضريبية ولوائحها، والقرارات والتعليمات الصادرة بناءً عليها .


للجنة الفصل كل الصلاحيات الضرورية للتحقيق والفصل في الدعاوى التي تدخل في اختصاصها بما في ذلك


فرض
العقوبات


إصدار
القرارات


الأمر بتقديم
الوثائق والأدلة


سلطة استدعاء
الشهود



الرحلة الإجرائية



تقديم الدعاوى الزكوية و الضريبية

أنواع الدعاوى

تنشأ عن تطبيق أحكام الأنظمة الضريبية ولوائحها، والقرارات والتعليمات الصادرة بناءً عليها.

01



دعاوى
زكوية

02



دعاوى
ضريبية

لتقديم دعوى زكوية أو ضريبية يلزمك استكمال المستندات والدخول للبوابة

إذا صدر قرار الهيئة بالرفض أو مضي 90 يوماً دون البت فيها من الهيئة يمكن:

إقامة دعوى
التظلم أمام لجنة
الفصل مباشرة

أو

دعاوى
طلب الإحالة للجنة
الداخلية بغرض
التسوية



يمكن للهيئة البت في الاعتراض خلال 90 يوماً من تاريخ تقديم الاعتراض

لا تشمل دعوى المكلف ما قد يكون تم التوصل في شأنه إلى تسوية مع اللجنة الداخلية

إن رفض المكلف قرار اللجنة الداخلية بشأن التسوية، أو مضت المدة المحددة في قواعد التسوية، جاز له التقدم بدعوى تظلم على قرار الهيئة أمام لجنة الفصل خلال 30 يوماً من تاريخ إبلاغه بقرار اللجنة الداخلية أو من مضي المدة المحددة في قواعد التسوية من دون الوصول لتسوية.

(م/2) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات و المنازعات الضريبية

يصبح قرار الهيئة محصناً وغير قابل للاعتراض أمام أي جهة أخرى



إذا لم يعترض المكلف لدى الهيئة على القرار خلال 60 يوماً من تاريخ تبليغه.

إذا لم يقيم المكلف دعوى التظلم أمام لجنة الفصل خلال 30 يوماً من تبليغه من الهيئة بقرار اللجنة الداخلية في شأن التسوية أو من مضي المدة المحددة في قواعد التسوية من دون الوصول لتسوية.



إذا لم يقيم المكلف دعوى التظلم أمام لجنة الفصل أو لم يطلب إحالة اعتراضه إلى اللجنة الداخلية لغرض التسوية خلال 30 يوماً من تاريخ تبليغه من الهيئة برفض اعتراضه أو من مضي 90 يوماً من تاريخ تقديم اعتراضه لديها على القرار من دون البت فيه.

إذا كان موضوع التظلم يتعلق بقرار خاص بالربط، فإن التظلم لا يؤثر على التزام المكلف بسداد مبلغ الضريبة المستحقة بموجب أحكام النظام، غير المعترض عليه.

(م/4) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المنازعات والمنازعات الضريبية

لتقديم دعوى مخالفة أو منازعة زكوية أو ضريبية:



01 ادخل على البوابة الإلكترونية من خلال موقع الأمانة العامة وقم باختيار (تسجيل دعوى)



02 تأكد من تقديم الدعوى مستوفية جميع البيانات والمستندات المنصوص عليها في المادة (الثامنة) من لائحة قواعد عمل اللجان

60 يوماً

يجوز لمن صدر في شأنه قرار من الهيئة الاعتراض عليه خلال 60 يوم من تاريخ الإبلاغ به.

(م/2) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية


03 بعد حفظ البيانات وإنهاء الإجراءات

ستصلك رسالة نصية ورسالة عبر البريد الإلكتروني تحتوي على رقم الدعوى

قيدت دعوى برقم X-XXXX-XXXX
وتاريخ XX/XX/XXXX العامة
للجان الزكوية والضريبية والجمركية
www.gstc.gov.sa 8001220000

لتفاصيل أكثر يمكنك الاطلاع على دليل الخدمات الإلكترونية

تبادل المذكرات



إذا لم يقدم المدعى عليه رده خلال المدة المقررة، تدرس الأمانة العامة الدعوى وتحيلها للدائرة المختصة.

(م/13) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

تبلغ الأمانة العامة المدعى عليه بصحيفة الدعوى، ويجب عليه إيداع الرد خلال مدة لا تزيد على (ثلاثين) يوماً من تاريخ تبليغه، وللدائرة بناء على طلب مسبب من المدعى عليه تمديد هذه المدة بما لا يزيد على مدة (ثلاثين) يوماً أخرى، وإذا لم يقوم المدعى عليه بإيداع الرد خلال المدة المقررة، تقوم الأمانة العامة بدراسة الدعوى وإحالتها إلى الدائرة المختصة.

(م/13) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.



إذا كنت "مدعى عليه"

1. استعلم عن الدعوى عبر إدخال المعلومات المطلوبة



إذا كنت "مدعي"

1. استعلم عن الدعوى عبر إدخال المعلومات المطلوبة

الإجراء التالي : مطلوب رد المدعى عليه

رقم الرد *

التاريخ

21/10/2020

تاريخ طلب الرد

21/10/2020

تاريخ تقديم الطلب

25/10/2020

رقم الدعوى

تاريخ إنشاء الملف

تاريخ إنشاء الملف

تاريخ تقديم الطلب

2. قم بالرد على المدعي

الاستعلام عن الدعوى

الإجراء التالي : مطلوب رد المدعى

رقم المدعى *

رقم الدعوى

تاريخ تقديم الطلب

25/10/2020

تاريخ إنشاء الملف

تاريخ تقديم الطلب

2. قم بالرد على المدعى عليه

لتفاصيل أكثر يمكنك الاطلاع على دليل الخدمات الإلكترونية

تحديد مواعيد الجلسات وانعقادها

يمكن حجز موعد للجلسة، ومعرفة آخر مهلة لتحديد موعد الجلسة

وتحدد مواعيد الجلسات حسب الجدول المتاح للجان، في حال لم يتم تحديد الموعد خلال يوم عمل من استلام الرسالة النصية




يوكل **رئيس الجلسة** بالقيام بضبطها والحفاظ على النظام أثناء انعقادها



يجوز انعقاد جلسات الدائرة وسماع أقوال أطراف الدعوى وطلباتهم ودفعوهم وضبطها بحضور أمد أعضائها

لتحديد مواعيد الجلسات:



01 اطلع على بيانات الدعوى لمراجعتها من خلال (استعلام عن الدعوى) في البوابة الإلكترونية

02 اختر من المواعيد المتاحة بعد إدخالك التفاصيل المطلوبة

استلام/استعراض القرارات

تحدد الدائرة موعدًا لتسليم نسخة القرار لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ النطق به، إلا في حالات مستثناة. وتضمن في القرار ما يفيد بأن طلب الاستئناف يكون خلال 30 يوماً من اليوم التالي لتاريخ الاستلام المحدد.

يجوز أن تمتد الدائرة الموعد بحسب ما تراه في حالات استثنائية لمدة لا تتجاوز 30 يوماً أخرى.



على الدائرة تضمين قرارها ما يفيد أن لأي طرف من أطراف الدعوى طلب الاستئناف خلال 30 يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار.



بعد انتهاء مدة الاستئناف يصبح القرار نهائياً وواجب النفاذ في حال عدم تقديم الاعتراض.

لاستلام القرار:

تُحدد الدائرة موعداً لتسلم نسخة القرار لا تتجاوز (ثلاثين) يوماً من تاريخ النطق به.

وفي الحالات الاستثنائية التي لا يمكن للدائرة تسليم نسخة القرار خلال هذه المدة، تمتد الدائرة هذا الموعد المدة الكافية حسبما تراه على أن لا تتجاوز (ثلاثين) يوماً أخرى.

(م/40) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية



01 اختر (الاستعلام عن دعوى)

02 استعرض القرار عبر "طباعة القرار"

المعارضة على قرار غيابي

إذا لم يتقدم من صدر ضده قرار غيابي بالمعارضة على القرار خلال المدة المقررة، عدّ القرار نافذاً.

يحق لمن صدر ضده قرار غيابي، المعارضة عليه لدى الدائرة التي أصدرته خلال 30 يوماً من تبليغه بالقرار.



ما يفيد بصور
القرار



ما يفيد بأن له حق
المعارضة على القرار لدى
الدائرة التي أصدرته خلال
30 يوماً من تاريخ
الإعلان

في حال تعذر تبليغ
من صدر ضده قرار
غياي خلال 30 يوماً
من تاريخ صدوره،
ينشر إعلان في
الصحيفة الرسمية أو
أي صحيفة محلية،

إذا حضر من صدر ضده قرار غيابي خلال المدة المقررة وطلب وقف تنفيذ القرار:

تمنحه الدائرة مدة لا تزيد على 30 يوماً لإعداد دفوعه وردوده.

30



على الدائرة أن تصدر قراراً بوقف التنفيذ



إذا تقدم بدفوعه وردوده خلال المدة المحددة له، نظرت الدائرة فيما
قدّمه، فإن رأت ما يستدعي إقامة النظر في قرارها فعلت ذلك وإلا
أصدرت قراراً بإنفاذ قرارها السابق.

30



في جميع الأحوال يحق لمن صدر ضده قرار غيابي، طلب استئنافه وفقاً للأحكام المنظمة لذلك

(م/41) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

انقضاء المهلة
المقررة لاستئناف
القرار من دون أن
يستأنف

اتفاق أطراف
الدعوى بالصلح
أمام الدائرة

إن لم تزد قيمة
الدعوى عن 50
ألف ريال سعودي

تكتسب قرارات
لجنة الفصل الصفة
النهائية في الحالات
التالية:

للمعارضة على قرار غيابي:

اطلع على قرار لجنة الفصل من خلال الضغط على (طباعة القرار)

اختر (المعارضة على قرار ابتدائي غيابي)

تأكد من المعلومات المدخلة والمستردة من بيانات الدعوى المقدمة سابقاً أمام لجنة الفصل ثم اضغط التالي

يمكنك الاطلاع على بيانات الدعوى لمراجعتها من خلال (عرض تفاصيل الدعوى)

يقدم طلب المعارضة بمذكرة وفقاً للإجراءات المقررة لرفع الدعوى على أن تتضمن المذكرة رقم القرار المُعارض عليه، وتاريخه، وأسباب المعارضة.

(م/ 41) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية



بعد إنهاء إجراءات قيد الطلب والتحقق من استيفاء البيانات والمستندات النظامية حسب ماورد في دليل الخدمات الإلكترونية، ستصلك رسالة تحتوي على رقم طلب المعارضة.

لتفاصيل أكثر يمكنك الاطلاع على دليل الخدمات الإلكترونية

الاستئناف



يقدم طلب الاستئناف بصيغة موجهة للجنة الاستئنافية من خلال الأمانة، ويعد مقيداً من تاريخ تقديمه.

تنظر اللجنة الاستئنافية في موضوع الدعوى مرافعة وتكتفي بتدقيق قرارات لجنة الفصل المعارض عليها في الحالات التالية:

القرار الصادر بتصحيح أي قرار أو تفسيره.

القرار الصادر بصرف النظر عن الدعوى لعدم تحريرها.


القرار الصادر بإثبات انتهاء الخصومة أو إثبات تركها.

إذا كان القرار الذي ينظر تدقيقاً موافقاً في نتيجته لأصوله أيدته لجنة الاستئناف مع إضافة ما تراه من أسباب أما إذا ألغته فتحكم فيما ألغي مرافعة.

إذا قررت لجنة الاستئناف إلغاء قرار الدائرة الصادر بعدم الاختصاص أو بقبول دفع فرعي ترتب عليه منع السير في الدعوى، فتعيد الدعوى للدائرة التي أصدر القرار للنظر في الموضوع.

يجوز للمستأنف ضده، إلى ما قبل إقفال باب المرافعة، أن يتقدم باستئناف فرعي يتبع الأصلي ويزول بزواله.

لطلب الاستئناف:

A screenshot of a web-based form for filing an appeal. The form is titled "طلب الاستئناف" (Appeal Request) and includes fields for "بيانات الطلب" (Request Details), "بيانات الطلب" (Request Details), "بيانات الطلب" (Request Details), and "بيانات الطلب" (Request Details). There are navigation buttons at the top and bottom, and a "تقديم" (Submit) button at the bottom right.

راجع البيانات المدخلة وأدخل الطلبات والأسباب في الخانات المخصصة ثم اختر إنهاء ليتم إنهاء تقديم طلب الاستئناف وستصلك رسالة برقم الطلب.

قدم طلب الاستئناف بصيغة موجهة إلى اللجنة الاستئنافية من خلال الأمانة العامة وفقاً للنموذج المعد لذلك، ويُعد طلب الاستئناف مقيداً من تاريخ تقديمه.

(م/43) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المنازعات الضريبية



لتفاصيل أكثر يمكنك الاطلاع على دليل الخدمات الإلكترونية

إعادة الالتماس



يحق لأي من أطراف الدعوى أن يلتمس إعادة النظر في القرارات النهائية الصادرة عن أي من اللجنتين في الحالات المنصوص عليها في نظامي المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية، بحسب الأحوال.

يرفع الطلب بصيغة موجهة إلى الدائرة المصدرة للقرار، من خلال الأمانة العامة وفقاً لنموذج يعد لهذا الغرض، متضمنة:



أسباب
الطلب



ملخص عن
القرار



بيانات القرار
المطلوب إعادة النظر
فيه

تنظر الدائرة المصدرة
للقرار في الطلب وتفصل
فيه

لطلب التماس إعادة النظر




يحق لأي من أطراف الدعوى أن يلتمس إعادة النظر في القرارات النهائية الصادرة عن أي من اللجنتين في الحالات المنصوص عليها في نظامي المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية، بحسب الأحوال.

(م / 49) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

اطلع على قرار لجنة الفصل/الاستئناف من خلال الضغط على (طباعة القرار)

اختر (التماس إعادة النظر) وسيتم تحويلك إلى نافذة جديدة.

تأكد من المعلومات المدخلة والمستردة من بيانات الدعوى المقدمة سابقاً أمام لجنة الفصل ثم اضغط التالي




يُرفع طلب التماس إعادة النظر بصحيفة موجهة إلى الدائرة مُصدرة القرار الملتمس ضده من خلال الأمانة العامة وفقاً لنموذج يُعد لهذا الغرض، على أن تتضمن الصحيفة بيانات القرار المطلوب إعادة النظر فيه، وملخصاً عنه، وأسباب الطلب.

(م / 50) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

بعد إنهاء إجراءات قيد الطلب والتحقق من استيفاء البيانات والمستندات النظامية، ستصلك رسالة تحتوي على رقم طلب التماس إعادة النظر.

تنظر الدائرة مصدرة القرار النهائي الملتمس ضده في طلب التماس إعادة النظر، وتفصل فيه.

(م / 51) لوائح وأنظمة قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية





الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية
General Secretariat of Zakat, Tax and Customs Committees

نُيسّر لكم الرحلة

@_GSTC

@CareGstc

gstc.gov.sa

8001220000